



# الجمهورية اللبنانية

## المصلحة الوطنية لنهر الليطاني

بيروت في : ٢٠٢٢/٠٣/١٧

### مذكرة ادارية رقم ٥٥

(تقضي بالالتزام بمقترحات قوى الأمن الداخلي)

إن رئيس مجلس الإدارة/المدير العام للمصلحة الوطنية لنهر الليطاني بناءً على قرار مجلس الوزراء رقم ٧١ تاريخ ٢٠١٨/٢/١٥  
بناءً على المرسوم رقم ٢٥٧٤ تاريخ ٢٠١٨/٣/٢٢ (مرسوم تعيينه)  
بناءً على أحكام المرسوم رقم ٤٥١٧ تاريخ ١٩٧٢/١٢/١٣ (النظام العام للمؤسسات العامة)  
بناءً على نظام المستخدمين العام النافذ في المصلحة  
بناءً على كتاب المدير العام لقوى الأمن الداخلي عدد ٢٠٥/٧٩٨ ش ١١ ف ت ٢ تاريخ ٢٠٢٢/٢/١٨  
المسجل في وزارة الطاقة والمياه تحت رقم ٢٠٢٢/٣/١١ تاريخ ٢٠٢٢/٢/٢٣ الوارد الى المصلحة والمسجل  
في قلمها تحت رقم ١٧٣/١٥ تاريخ ٢٠٢٢/٣/١٥ (مقترحات لمنع التعديات والسراقات)  
وحيث أن بعض المنشآت العائدة لمؤسسات المياه تعرضت في الأونة الأخيرة للسراقات والتعديات ، تبين بعد  
التحقيقات أن معظمها جرت في أمكنة معزولة نسبياً عن أعين السكان وغير مأهولة، كما أنها غير محاطة  
بتصاوين ولبست مراقبة بواسطة كاميرات ، مما جعلها عرضة لسرقة والإعتداء.

ونسبة لضرورات العمل

### يقرر ما يلي :

المادة الأولى : يكلف كافة رؤساء المصالح والوحدات لا سيما العاملون في معامِل إنتاج الطاقة وعلى سد  
القرعون ومحطات ضخ المياه في مشاريع الري، بالتنبه وأخذ الحيطة لمنع أية تعديات أو  
سراقات لمنشآت المصلحة والالتزام بمقترحات المدير العام لقوى الأمن الداخلي التالية :

- العمل على اعتماد مبدأ المناوبة والمداورة بين الموظفين العاملين في تلك المنشآت على مدار الساعة وخاصة أثناء الليل.
- التنسيق مع القطاعات الإقليمية في قوى الأمن الداخلي بغية تسيير دوريات في محيط المنشآت .
- التنسيق مع البلديات المعنية بغية تسيير دوريات في محيط المنشآت.
- تجهيز المنشآت بكاميرات مراقبة.
- إشادة التصاوين اللازمة حول المنشآت حيث يلزم.

المادة الثانية: توزيع المهام على العاملين وإتخاذ التدابير الميدانية اللازمة ورفع أية مقترحات أخرى من شأنها وضع مضمون كتاب الأمن الداخلي موضع التنفيذ ، وتعزيز حماية منشآت وممتلكات المصلحة.

المادة الثالثة: يعمل بهذه المذكرة فور صدورها ، وتبلغ حيث يلزم .

رئيس مجلس الإدارة/المدير العام  
للمصلحة الوطنية لنهر الليطاني  
د. سامي علوية

تبلغ مع صورة كتاب الأمن الداخلي الى :

- كافة رؤساء المصالح
- القمم والمحفوظات

المديرية العامة لقوى الأمن الداخلي

هيئة الأركان - شعبة المعلومات

فرع التحقيق

عدد: ٢٠٥/٧٩٨ ش ١١ ف ٢

تاريخ: ٢٠٢٢/٢/١٨

ترخيص لعماد عثمان  
مع اصدار الترخيص

٣١١ / ٢٠٢٢

٢٠٢٢ / ٢ / ١٨

المدير العام  
للموارد المائية والكهربائية

المهندس عماد عثمان

المدير العام  
للموارد المائية والكهربائية

حضرة مدير عام وزارة الطاقة والمياه

المدير العام  
للموارد المائية

لأخذ العلم والاهل بموجب المذكرة /

الموضوع: التعديتات والسرقات التي تعرضت لها  
منشآت تابعة لوزارة الطاقة والمياه.

٢٠٢٢ / ٢ / ١٨

وزير الطاقة والمياه

بناءً لإشارة المحامي العام في ضلعة التمييز القاضي غسان الخوري، نطلعكم على نتيجة التحقيق الجري من قبل شعبة المعلومات - فرع التحقيق بموجب المحضر رقم ٣٠٢/١٣١٠ تاريخ ٢٠٢١/١٠/١٣ موضوع كتاب وزارة الطاقة والمياه رقم ٦/١٣٢٥ ص تاريخ ٢٠٢١/٩/١٢ بشأن السرقات التي تعرضت لها منشآت تابعة لمؤسستي مياه لبنان الشمالي والجنوبي، حيث تبين أن معظم السرقات، والتعديتات، التي تعرضت لها تلك المنشآت، تم تنظيم محاضر عدلية بشأنها من قبل القطعات الإقليمية في قوى الأمن الداخلي بالتنسيق مع القضاء المختص بناءً على إدعاءات الموظفين وجاءت نتيقتها سلبية، كما تبين أن عدد من هذه السرقات والتعديتات لم يحصل أي إدعاء بشأنها، ومن الاستقصاءات، والتحريات التي أجريت تبين أن معظم المنشآت، التي تعرضت للإعتداء والسرقة تقع في أمكنة معزولة نسبياً عن أعين السكان وغير مأهولة كما أنها غير محاطة بتساوين وغير مثبت عليها كاميرات مراقبة الأمر الذي يجعلها عرضة للسرقة والإعتداء.

لذلك ومنعاً لتكرار مثل هذه السرقات والتعديتات، وللحد منها مستقبلاً فإننا نقترح:

العمل على إعتناء مبدأ المناوبة والمداورة بين الموظفين العاملين في تلك المنشآت على مدار الساعة وخاصة أثناء الليل.

- التنسيق مع القطعات الإقليمية في قوى الأمن الداخلي بغية تسيير دوريات في محيط المنشآت.

- التنسيق مع البلديات المعنية بغية تسيير دوريات في محيط المنشآت.

- تجهيز جميع المنشآت بكاميرات مراقبة.

- إشادة التساوين اللازمة حول المنشآت التابعة لمؤسستي مياه لبنان الشمالي والجنوبي حيث يلزم.

للإطلاع وأخذ العلم.

المدير العام

المدير العام لقوى الأمن الداخلي

المهندس عماد عثمان

المستشار العام  
الوزير العام  
للموارد المائية والكهربائية

سجل طابع الأصل

الرقم ١٢٢٢

٢٠٢٢ / ٢ / ١٨